

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-41805

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-41805-2021)

في الدعوى المقامة

- من/المكلف
سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)
- المستأنف/ المستأنف ضده
ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
- الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:
- إنه في يوم الثلاثاء 2023/05/02م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:
- الدكتور/ ...
رئيساً
- الدكتور/ ...
عضواً
- الأستاذ/ ...
عضواً وذلك
- للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2021/03/18م، من/ مؤسسة ... والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بتاريخ 2022/03/15م، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2020-374) الصادر في الدعوى رقم (Z-140-2018) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 1428هـ وحتى 1431هـ في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:
1. عدم قبول دعوى المدعية/ مؤسسة ... ذات السجل التجاري رقم: (...) من الناحية الشكلية للربط الزكوي التقديرى للأعوام من 1432هـ إلى 1434هـ.
 2. عدم قبول دعوى المدعية/ مؤسسة ... ذات السجل التجاري رقم: (...) من ناحية الشكلية على بندي الأرباح المحولة إلى الحساب الجاري والحساب الجاري للأعوام من 1428هـ إلى 1431هـ.
 3. رفض اعتراض المدعية/ مؤسسة ... ذات السجل التجاري رقم: (...) على بند الغرامات المروية للأعوام من 1428هـ إلى 1431هـ.
 4. قبول اعتراض المدعية/ مؤسسة ... ذات السجل التجاري رقم: (...) على بند الرواتب للأعوام من 1428هـ إلى 1431هـ.
 5. قبول اعتراض المدعية/ مؤسسة ... ذات السجل التجاري رقم: (...) على بند التأمينات الاجتماعية لعامي 1428هـ و1431هـ.
 6. رفض اعتراض المدعية/ مؤسسة ... ذات السجل التجاري رقم: (...) على بند تكلفة عقود لم يدرج لها إيرادات.

7. إثبات إنتهاء الخلاف بخصوص بند تسهيلات بنكية للأعوام من 1428هـ إلى 1431هـ.
8. رفض اعتراض المدعية/ مؤسسة ... ذات السجل التجاري رقم: (...) على بند الإكراميات للأعوام من 1428هـ إلى 1431هـ.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (مؤسسة ...)، فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن المكلف يطالب بقبول استئنائه ونقض قرار دائرة الفصل في البنود محل استئنائه، كما لم يلق هذا القرار قبولاً لدى الهيئة فتقدمت بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن الهيئة تطالب بقبول استئنائها ونقض قرار دائرة الفصل في البنود محل استئنائها.

وفي يوم الثلاثاء بتاريخ: 2023/05/02م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور كامل أعضائها عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (26040) وتاريخ 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف المقدم من طرفي الدعوى، وبعد فحص ما احتواه ملف الدعوى، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الدعوى فقررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف ومن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلبا الاستئناف مقبولين شكلاً، حيث قدما من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائهما.

وفي الموضوع، وبخصوص استئناف المكلف والهيئة، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولت الدائرة المصدرة له تمحيص مكن النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفعات مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

ورفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من المكلف/...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2021-1684) الصادر في الدعوى رقم (Z-29436-2020) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2008م.

ثانياً: وفي الموضوع:

رفض استئناف المكلف واستئناف الهيئة، وتأييد قرار دائرة الفصل، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...